مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

# منشور تصحيحى رقم ( ١ ) لسنة ٢٠١٦م

إشارة إلى :-

- أحكام قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥م ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥م .

بناء على :-

- ورود العديد من المكاتبات لقطاع التجارة الخارجية بشأن ماتم ضبطه من مشتريات بكميات متباينة بصحبة الراكب اثناء مغادرته البلاد
- محضر الاجتماع الرابع لسنة ٢٠١٥ للجنة المشتركة للتنسيق من أجل توحيد القواعد والاجراءات المنظمة للاستيراد والتصدير المطبقة فى المنافذ الجمركية .

يرجى إتباع مايلي :-

- مصلحة الجمارك هى الجهة المنوط بها تحديد الاستعمال الشخصى من عدمه وأن مجرد مخاطبة مصلحة الجمارك لقطاع التجارة الخارجية بشأن أى حالة هو بمثابة اقرار ضمنى بأن الكمية تجارية وعلى قطاع التجارة الخارجية دراسة واتخاذ الاجراءات اللازمة حيالها اما بتحويلها الى النيابة او بالرجوع الى الجمرك المختص فى هذا الشأن .

للعلم به ومن الجهة تنفيذه بكل دقة

| | |
|---|---|
| مدير عام الإدارة العامة<br>للسياسات والإجراءات الجمركية | رئيس الإدارة المركزية<br>للسياسات والإجراءات الجمركية |
| ﴿ ﴾ | ﴿ محمود محمد عيسي ﴾ |

الإسكندرية في : ٤ ربيع ثان ١٤٣٧هـ
الموافق : ١٤ يناير ٢٠١٦

السيد الأستاذ/